

الفصل التشريعي السابع عشر دور الانعقاد العادي الأول

التقرير (18)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: ٣٠ ربيع الآخر 1444هـ

الموافق: ٢٤ نوفمبر 2022 م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الثامن عشر للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراحات بقوانين بتعديل المادة (2) من القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، وعددها (5)، (أحدها محال بصفة الاستعجال).

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة
مهند طلال السايير



بسم الله الرحمن الرحيم
بجاء عرض اللجنة التشريعية والقانونية
مع إعطاء مهلة الاستعجال
٢٤/١١/٢٠٢٢

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التاريخ: ٢٠ ربيع الآخر 1444هـ
الموافق: ٢٤ نوفمبر 2022 م

التقرير الثامن عشر

للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عن

- 1- الاقتراح بقانون بتعديل المادة (2) من القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين ، المقدم من السادة الأعضاء / د. عادل جاسم الدمخي، ثامر سعد الظفيري، فارس سعد العتيبي، مبارك هيف الحجر، محمد براك المطير.
- 2- الاقتراح بقانون بتعديل المادة (2) من القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين ، المقدم من السيدين العضوين / خليل إبراهيم الصالح ، د. حمد محمد المطر.
- 3- الاقتراح بقانون بتعديل المادة (2) من القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين ، المقدم من السادة الأعضاء / د.محمد هادي الحويلة، د. حمد محمد المطر، أسامة عيسى الشاهين.
- 4- الاقتراح بقانون بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين ، المقدم من السيد العضو/ ماجد مساعد المطيري.
- 5- الاقتراح بقانون بتعديل المادة (2) من القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين ، المقدم من السادة الأعضاء / أحمد حاجي لاري، د. خليل عبدالله أبل ، هاني حسين شمس، أسامة زيد الزيد، شعيب شباب الموزير، (المحال بصفة الاستعجال).

الإحالة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراحات بقوانين المشار إليها، الأول والثاني بتاريخ 2022/10/31، والثالث بتاريخ 2022/11/2، والرابع بتاريخ 2022/11/8، والخامس بتاريخ 2022/11/13، وذلك لدراستها وتقديم تقريرها بشأنها إلى مجلس الأمة.

وقد ورد إلى اللجنة بتاريخ 2022/11/10 كتابين مقدمين من السيد العضو / د. حمد محمد المطر يطلب فيهما إضافة اسمه للاقتراحين بقانونين الثاني والثالث، وبتاريخ 2022/11/22 كتاب مقدم من السيد العضو/ أسامة عيسى الشاهين يطلب فيه إضافة اسمه للاقتراح بقانون الثالث.

اجتماع اللجنة:

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2022/11/23.

موضوع الاقتراحات بقوانين:

جاءت الاقتراحات بقوانين متشابهة من حيث الهدف والمضمون، واختلفت من حيث الفئات والشرائح المطلوب إضافتها إلى القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، وذلك على النحو التالي:

- **الاقتراحان بقانونين الأول والثاني:** نصا على إضافة ربات البيوت الكويتيات ضمن المشمولين بنظام التأمين الصحي للمتقاعدين.

- **الاقتراح بقانون الثالث:** نص على إضافة ربات البيوت، والأشخاص ذوي الإعاقة الشديدة والمتوسطة، ضمن الفئات المشمولة بنظام التأمين الصحي للمتقاعدين.

- **الاقتراح بقانون الرابع:** نص على إضافة ربات البيوت الكويتيات، والمواطنات اللاتي تتلقين مساعداً من وزارة الشؤون الاجتماعية وجاوز عمرهن (40) عاماً، والأشخاص ذوي الإعاقة المتوسطة والشديدة، والمواطنين كبار السن ممن هم في عمر (60) عاماً وما فوق وإن لم يكونوا مسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وذلك ضمن الفئات المشمولة بنظام التأمين الصحي للمتقاعدين.

- الاقتراح بقانون الخامس: نص على إضافة المواطنين البالغات (40) سنة ميلادية غير العاملات، والمواطنات اللاتي يتلقين المساعدات من وزارة الشؤون الاجتماعية، سواء كانت المواطنة غير العاملة متزوجة أو مطلقة أو أرملة أو عازبة، وذلك ضمن الفئات المشمولة بنظام التأمين الصحي للمتقاعدين.

تهدف الاقتراحات بقوانين - حسبما جاء في مذكراتها الإيضاحية - إلى إضافة شرائح جديدة من المجتمع الكويتي لنظام التأمين الصحي وتقديم الدعم الصحي لهذه الفئات، وذلك بتعديل أوضاعهم لتتماثل مع أوضاع المتقاعدين فيما يتعلق بالتمتع بنظام التأمين الصحي الخاص بالمتقاعدين .

عرض عمل اللجنة:

بعد البحث والدراسة رأت اللجنة أن الفكرة التي بنيت عليها الاقتراحات بقوانين نبيلة من حيث الغاية وذلك من خلال توسيع دائرة الرعاية الصحية في الدولة بحيث تشمل شرائح أخرى تكون لها معونة في نفقات الطبابة والعلاج، كما أن فكره الاقتراحات بقوانين جاءت بما لا يخالف أحكام الدستور بل ما هي إلا ترجمة لمضمون النصوص الدستورية في ضمان الرعاية العامة للمواطنين والتي تعتبر الرعاية الصحية جزءاً لا يتجزأ منها.

وعلى وجه التحديد المادة (11) من الدستور الكويتي التي تنص على أن:

" تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل. كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية ".

ورأت اللجنة أن بحث الجانب الفني وتقدير مدى استحقاق الفئات المضافة للتأمين الصحي يكون من قبل اللجنة المختصة.

رأي اللجنة (التصويت):

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الآتي :

- بالنسبة للاقتراح بقانون الأول: **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها .
- بالنسبة للاقتراح بقانون الثاني: **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها .
- بالنسبة للاقتراح بقانون الثالث: **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها .
- بالنسبة للاقتراح بقانون الرابع: **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها .
- بالنسبة للاقتراح بقانون الخامس: **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها .

**واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به
المادة (98) من اللائحة الداخلية.**

مقرر اللجنة

د. مبارك حمود الطشه



*** المرفقات: صورة ضوئية من:**

- مرفق رقم (1): الاقتراحات بقوانين، وعددها (5).
- مرفق رقم (2): كتابان بإضافة اسم السيد العضو/ د.حمد محمد المطر إلى الاقتراحين بقانونين الثاني والثالث.
- مرفق رقم (3): كتاب بإضافة اسم السيد العضو/ أسامة عيسى الشاهين إلى الاقتراح بقانون الثالث.

مرفق رقم (١)

نسخة من الاقتراحات بقوانين
وعددها (٥)

State of Kuwait



١١٤٠٠٠٠

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،

مقدمو الاقتراح

ثامر سعد الظفيري

د. عادل جاسم الدمخي

مبارك هيف الحجرف

فارس سعد العتيبي

محمد براك المطير

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

7

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص التالي:
" تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وريبات البيوت الكويتيات، ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير ".

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤

بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

عند صدور القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، جاء في مذكرته الإيضاحية أن الغاية منه هي تخفيض النفقات الصحية الملقاة على عاتق المواطنين المتقاعدين، بعد أن تعددت وسائل الوقاية والعلاج الحديثة مع تقدم الطب واستتبع ذلك زيادة كبيرة جداً في تكاليف الرعاية الصحية من حيث سعر الأدوية والمعدات والأجهزة وأجور القوى العاملة وخاصة الأطباء الاستشاريين في فروع الطب المختلفة.

ولقد نصت المادة (٢) منه على أن: " تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية .. " ويترتب على ذلك أن تقدم الخدمات الصحية للمشمولين بالقانون وتتحمل وزارة الصحة وفق المادة (٣) قيمة التأمين ووفق المادة (٧) يتم تحصيل قيمة العلاج من شركات التأمين ويحظر تحصيل أي مبالغ من المؤمن عليهم.

ولما كانت ربات البيوت من المواطنات الكويتيات لا يقن عطاء للوطن والمجتمع عن المتقاعدين، وأن على عوانقهن تقع مسؤولية تنشئة وتربية الأجيال الصاعدة تنشئة قوية وسليمة، مع ما في ذلك من إرهاق وعناء وسهر وتضحية، وحيث أنهن لا يتقاضين معاشات تقاعدية، وليس بمقدورهن تحمل تكاليف العلاج الباهظة خاصة مع تقدم السن.

ولما كان الدستور الكويتي قد نص في المادة (١١) منه على واجب الدولة في كفالة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة والمرض أو العجز عن العمل، وعلى توفير كذلك خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية، فضلاً عما جاء في المادة (١٥)



State of Kuwait

دولة الكويت

لكل هذا رئي التقدّم بهذا الاقتراح بقانون لتعديل نص المادة (٢) بحيث تسري أحكام القانون على ربات البيوت الكويتيات أسوة بالمتقاعدين.

State of Kuwait



دولة الكويت - ١٤٤٤ هـ

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحياتاً طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
خليل إبراهيم الصالح
مكتب النائب
مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
يوزع على الأعضاء

١٤٤٤/١٠/٢١

State of Kuwait



دولة الكويت

اقترح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص الآتي:
" تسري أحكام هذا القانون على كل من:

١. المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
 ٢. المواطنات ربات البيوت دون استثناء.
- ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير "

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤

بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

ربات البيوت يعتبرن من ضمن الفئات الأكثر استحقاقاً للاستفادة من خدمات التأمين الصحي (عافية)، نظراً لكون هذه الفئة تتساوى مع المتقاعدين في عدم توافر وظيفة لها، في الوقت الذي تقوم فيه بأعمال جليلة تتمثل في رعاية النشء وتربية الأولاد والعناية بهم، وعلى الدولة أن تقدم الرعاية الكاملة لها، ومن بينها الرعاية الطبية من خلال الاستفادة بخدمات التأمين الصحي، أسوة بالمتقاعدين، تطبيقاً للمادة رقم (٢٩) من الدستور الكويتي، التي تنص على " الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين ". بما يتوجب على الدولة المساواة بين المتقاعدين وربات البيوت في الاستفادة من خدمات التأمين الصحي (عافية) عملاً بنص الدستور.

والمرأة ربة المنزل هي أهم ركائز تكوين الأسرة والحاضنة والمربية وعلى الدولة تقديم كافة سبل الدعم لهذه الشريحة نظراً لما تقدمه من خدمة جليلة للأسرة الكويتية والمجتمع، في ظل الحاجة إلى مزيد من الاستقرار الاسري للقضاء على الظواهر السلبية والحفاظ على الأجيال القادمة، وإصلاح هذه المنظومة لن تكون إلا من خلال قيام المواطنة ربة المنزل بمسؤولياتها التي تتطلب دعم الدولة للوصول إلى الاستقرار والتماسك الأسري.

لذا كان التعديل على القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين انطلاقة من مبدأ المساواة الذي كفله الدستور، وأيضاً تقديم الدعم الصحي لهذه الفئة لمساعدتها على القيام بمسؤولياتها الجليلة تجاه الأسرة والوطن.

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

١٤٧١١٤٧

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

د. محمد هادي الحويلت

عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
يوزع على الأعضاء

١٤

٢٠٢٢/١١/٢٤

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص الآتي:
" تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ربات البيوت، والأشخاص ذوي الإعاقة الشديدة والمتوسطة، ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير".

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤

بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

دأبت الكويت على تقديم الرعاية الصحية للمواطنين وخاصة المتقاعدين إيماناً بضرورة توفير هذه الرعاية للمحافظة على حياة وصحة الفرد والمجتمع، تطبيقاً لما نص عليه الدستور في المادة (١١) من أن " تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية "، لذلك صدر القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين.

وجاء قانون التأمين الصحي الخاص بالمتقاعدين لرد الجميل لفئة المتقاعدين إلا أنه لا يشمل على شرائح هامة مثل ربات البيوت من المواطنات الكويتيات اللاتي لا يقلن عطاء للوطن والمجتمع عن المتقاعدين وتقع على عواتقهن مسئولية تنشئة وتربية الأجيال الصاعدة تنشئة قومية وسليمة وليس بمقدورهن تحمل تكاليف العلاج الباهظة خاصة مع تقدم السن، وكذلك شريحة ذوي الاحتياجات الخاصة الذين يمثلون شريحة مهمة بالنسبة لمجتمع الكويت حيث يوجد عدد كبير من الأسر التي لديها معاقون وهو ما يتطلب تضافر الجهود لخدمة هذه الشريحة وذويهم.

لذا رؤي التقدم بهذا الاقتراح بقانون لإضافة الشرائح المذكورة إلى القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه.

State of Kuwait



١٥٧٨٤ / ١٥٧

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح
ماجد مساعد المطيري
١١
٢٠٢٢
ع.٢٢
١١
٢٠٢٢
ع.٢٢

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
يوزع على الأعضاء

١٧

٢٠٢٢/١١/١٨

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الثانية من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص التالي:
" تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وربات البيوت الكويتيات، المواطنات اللاتي تتلقين مساعدة من وزارة الشؤون الاجتماعية وجاوز عمرهن (٤٠) عاماً، والأشخاص ذوي الإعاقة المتوسطة والشديدة، والمواطنين كبار السن ممن هم في عمر (٦٠) عام وما فوق حتى وإن لم يكونوا مسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير المختص".

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح



State of Kuwait

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤

بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

إن الغاية من صدور القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين حسب ما ورد في المذكرة الإيضاحية هي تخفيض النفقات الصحية بعد أن تعددت وسائل الوقاية والعلاج الحديثة مع تقدم الطب، واستتبع ذلك زيادة كبيرة في النفقات الصحية من حيث سعر الأدوية والمعدات والأجهزة وأجور القوى العاملة، ولما كانت هناك فئات أخرى بالمجتمع يصعب عليهم تحمل تكاليف العلاج الباهظة على غرار المتقاعدين، وعملاً بما نص عليه الدستور في المادة (١١) منه على أن « تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية»، فضلاً عما جاء في المادة (١٥) من الدستور التي تنص على أن (تعنى الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة)، فقد أضاف الاقتراح بقانون عدد من الفئات إلى التغطية التأمينية الصحية المنصوص عليها في المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه وهي فئة ربات البيوت الكويتيات، المواطنات اللاتي تتلقين مساعدة من وزارة الشؤون الاجتماعية وجاوز عمرهن (٤٠) عاماً، والأشخاص ذوي الإعاقة المتوسطة والشديدة، والمواطنين كبار السن ممن هم في عمر (٦٠) عام وما فوق حتى وإن لم يكونوا مسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

State of Kuwait



١٨٤٤٥١/١٨٨٦
دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

د. خليل عبد الله أبل

أحمد حاجي لاري

أسامة زيد الزيد

هاني حسين شمس

شعيب شباب المويزي

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
بحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال

20

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص الآتي: (تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، كما يسري على المواطنات البالغات سن (٤٠) سنة ميلادية غير العاملات، والمواطنات اللاتي يتلقين المساعدات من وزارة الشؤون الاجتماعية، سواء كانت المواطنة غير العاملة متزوجة أو مطلقة أو أرملة أو عازبة، ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير).

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح



State of Kuwait

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤

بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

عملاً بما نص عليه الدستور الكويتي بالمادة (١١) منه على أن ((تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية.))، ونظراً لأن القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين لم يتضمن سوى المتقاعدين وهو العنوان الرئيسي لذلك القانون ولم ينص على استفادة فئات أخرى من المجتمع الكويتي ممن تكون أوضاعهم مثيلة بالمتقاعدين وهن ربات البيوت اللاتي لا يعملن ولا يمتهن أي مهنة، سواء المتزوجات أو المطلقات أو الأرمال أو اللاتي مازلن عازبات، وسواء كان سبق لهن العمل أو لم يعملن في أي قطاع حكومي أو خاص، وخاصة فئة النسوة اللاتي يحصلن على مساعدات اجتماعية ومسجلات لدى وزارة الشؤون الاجتماعية، فيكن حكمهن حكم المتقاعدين، فلو لم يشملهن هذا التأمين الصحي للمتقاعدين (عافية) فلن يحصلن عليه مدى الحياة ويحرمن من الرعاية الصحية، وبالتالي يحرمن من مساواتهم مع باقي فئات المجتمع وهذا يتعارض مع مفهوم نص الدستور في مادته (١١) سالف الإشارة إليه، خاصة وأن فئة من النسوة اللاتي يطلق عليهن ربات البيوت دورهم لا يقل عن دور المرأة العاملة والتي تقاعدت بعد فترة من عملها وأصبح يشملها التأمين الصحي (عافية) فمن بين ربات البيوت من تقوم بمجهود مضاعف في تربية الأبناء ورعايتهم وحماية النشاء أو من تكون قائمة على رعاية الزوج المسن أو أحد الأبناء من المعاقين أو لظرف ما منعها من أن تكون موظفة في أحد قطاعات الدولة لتصبح متقاعدة فيما بعد.

ولذلك فقد نص هذا القانون في مادته الأولى على تعديل المادة (٢) بسريان هذا القانون على

ربات البيوت ضمن العائلات ممن باقتن (٤٠) سنة من الزواج أو هذا



State of Kuwait

دولة الكويت

بصورة عادلة بالنسبة للمرأة باعتباره بداية سن اليأس وتحتاج النساء في هذا العمر نظراً لطبيعة تكوينهن الجسدي بالحاجة إلى اهتمام أكبر ورعاية صحية تضمن لهن العافية والنشاط والعناية بصحتهن.

وهذا يؤدي في حال تطبيقه إلى عدالة ضم فئات من المجتمع الكويتي لقانون التأمين الصحي للمتقاعدين ليشمل النسوة من ربات البيوت غير العاملات بعد وصولها لسن (٤٠) سنة ميلادية وكذلك اللاتي يتلقين مساعدات عامة.

مرفق رقم (٢)

نسخة من كتابين طلب إضافة اسم
السيد العضو / د. حمد محمد المطر
إلى الاقتراحين بقانونين الثاني والثالث

٩٤



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: طلب إضافة اسم

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه يرجى التكرم بإضافة اسمي بالاقترح بقانون رقم (90) بتاريخ 2022/10/31، بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين.

مع خالص التحية،،،

عضو مجلس الأمة

أ. د. حمد محمد المطر

أ. د. حمد محمد المطر
عضو مجلس الأمة

يعد إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

ع.ح.ع / 11/1

25

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: طلب إضافة اسم

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه يرجى التكرم بإضافة اسمي بالاقترح بقانون رقم (113) بتاريخ 2022/11/02، بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين.

مع خالص التحية،،،

عضو مجلس الأمة

أ. د. حمد محمد المطر

أ. د. محمد محمد المطر
عضو مجلس الأمة

يُحارر إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

2022/11/10

مرفق رقم (٣)

نسخة من كتاب طلب إضافة اسم السيد
العضو / أسامة عيسى الشاهين إلى
الاقتراح بقانون الثالث

State of Kuwait

Counselor, MP.

Osama Isa Al-Shaheen

Member of National Assembly

دولة الكويت
المستشار**أسامة عيسى الشاهين**

عضو مجلس الأمة

المحترم**السيد / رئيس مجلس الأمة****تحية طيبة وبعد،،،****الموضوع: إضافة اسمي على الاقتراح بقانون****المقدم من النائب/د. محمد هادي الحويلة**

أتقدم بطلب إضافة اسمي على الاقتراح بقانون المقدم من السيد العضو / د. محمد هادي الحويلة بتعديل المادة (2) من القانون رقم (114) لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، والمحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بتاريخ 2022/11/2.

مع خالص التحية ،،،**أسامة عيسى الشاهين****عضو مجلس الأمة**

28

ص.ب: 23051 الصفاة، 13091 الكويت - مكتب : +965 22003620
P.O. Box: 23051 Safat, 13091 Kuwait - Off.: +965 22003620
E-mail: Osama.alshaheen@kna.kw